الأمم المتحدة

E/2009/26–E/CN.5/2009/9

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
2 March 2009
Arabic
Original: English

لجنة التنمية الاجتماعية

تقرير عن الدورة السابعة والأربعين

(٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨ و ٤-١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩)

020409 020409 09-25364 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول –	المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإجراءات بشأنها أو توجيه انتباهه إليها.	٤
	ألف – مشروع قرار معروض على المجلس لاعتماده	٤
	باء – مشروع مقرر معروض على المجلس لاعتماده	٩
	جيم – مقرر يتطلب اتخاذ المجلس لإجراء	١١
	دال – قرارات ومقرر يوجه إليها انتباه المجلس	١١
الثاني –	متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة	٢٠
	ألف – الموضوع ذو الأولوية: الإدماج الاجتماعي	٢١
	باء – استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة فئات اجتماعية	٢٣
	جيم – المسائل المستجدة: ”الأزمات العالمية وأثرها على التنمية الاجتماعية“	٢٥
الثالث –	المسائل البرنامجية ومسائل أخرى	٢٧
	ألف – أداء البرامج وتنفيذها في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	٢٧
	باء – برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٢٧
	جيم – معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية	٢٧
الرابع –	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة	٢٨
الخامس –	اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين	٢٩
السادس –	تنظيم الدورة	٣٠
	ألف – افتتاح الدورة ومدتها	٣٠
	باء – الحضور	٣٠
	جيم – انتخاب أعضاء المكتب	٣٠
	دال – جدول الأعمال وتنظيم العمل	٣١

هاء – الوثائق ٣٢

المرفقان

الأول – الملخص الذي أعدته الرئيسة للمناقشات المتعلقة بالموضوع ذي الأولوية وبالمسائل المستجدة: ”الأزمات العالمية الراهنة وأثرها على التنمية الاجتماعية وعلى الإدماج الاجتماعي“ . ٣٣

الثاني – قائمة بالوثاق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والأربعين ٤٣

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإجراءات بشأنها أو توجيه انتباهه إليها

ألف - مشروع قرار معروض على المجلس لاعتماده

١ - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا*

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥[(١)]، وإلى الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة المعنونة 'مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة' التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠[(٢)]،

وإذ يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[(٣)] وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢[(٤)]، وقرار الجمعية العامة ٥٧/٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن الاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينيات ودعمه للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[(٥)]،

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٤-٧.

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8).

(٢) انظر قرار الجمعية العامة د إ-٢/٢٤، المرفق.

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ٥٥/٢.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة ٥٧/٢.

(٥) A/57/304، المرفق.

"**وإذ يحيط علما** بالاستنتاجات التي تم التوصل إليها في مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد الأفريقي المعني بالعمالة وتخفيف حدة الفقر في أفريقيا المعقود في واغادوغو يومي ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤،

"**وإذ يسلّم** بالالتزامات بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا المعلن عنها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٦] وفي الإعلان السياسي الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى المعقود في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ للنظر في احتياجات أفريقيا الإنمائية،

"**وإذ ما زال يقلقه** أن أفريقيا هي الآن القارة الوحيدة التي ليست في طريقها إلى تحقيق أي من الأهداف الواردة في إعلان الألفية بحلول عام ٢٠١٥، وإذ يشدد في هذا الصدد على أنه يلزم بذل جهود متضافرة ومواصلة تقديم الدعم من أجل الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

"**وإذ يعرب عن قلقه العميق** لأن تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية قد يعرقل بسبب الأزمة المالية والتحديات الناجمة عن أزمة الغذاء والطاقة الحالية،

"**وإذ يسلّم** بأن بناء القدرات وتبادل المعارف وأفضل الممارسات أمور لا بد منها للتنفيذ الناجح للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، **وإذ يدرك أيضا** الحاجة إلى استمرار الدعم من المجتمع الدولي،

"**وإذ يسلم** بأن المسؤولية الرئيسية عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان الأفريقية تقع على عاتق هذه البلدان أنفسها، وأنه لا يمكن المبالغة في تأكيد أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في هذا المجال، وبأن الجهود الإنمائية التي تبذلها هذه البلدان تحتاج إلى الدعم عن طريق تهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية، وإذ يشير في هذا الصدد إلى الدعم المقدم من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٧] إلى الشراكة الجديدة،

١ - **يحيط علما** بتقرير الأمين العام[٨]؛

٢ - **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته البلدان الأفريقية في الوفاء بالتزاماتها في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[٥] لترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والإدارة الاقتصادية السليمة، ويشجع البلدان الأفريقية على أن تواصل، بمشاركة

(٦) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٧) انظر تقرير المنتدى الدولي المعني بتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) E/CN.5/2009/L.3.

أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص، تكثيف جهودها في هذا الصدد عن طريق إرساء مؤسسات الحكم وتعزيزها، وتهيئة بيئة مواتية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل تحقيق التنمية في المنطقة؛

٣ - **يرحب أيضا** بالتقدم الجيد الذي أُحرز في تنفيذ الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وخاصة إنجاز عملية استعراض الأقران في بعض البلدان، والتقدم في تنفيذ توصيات تلك الاستعراضات في بعض البلدان، وإنجاز عملية التقييم الذاتي، واستضافة بعثات الدعم القطرية، والبدء في العملية التحضيرية الوطنية لاستعراض الأقران في بلدان أخرى، ويحث الدول الأفريقية التي لم تنضم بعد إلى آلية استعراض الأقران على أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية وعلى أن تعزز عملية استعراض الأقران حتى تكفل كفاءة أدائها؛

٤ - **يرحب على وجه الخصوص** بتنظيم الدورة الأولى لمؤتمر الاتحاد الأفريقي للوزراء المسؤولين عن التنمية الاجتماعية، ويشير في هذا الصدد إلى الموقف الأفريقي الموحد بشأن التكامل الاجتماعي وإطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا اللذين حظيا بتأييد رؤساء الدول الأفريقية؛

٥ - **يرحب أيضا** بالجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، من أجل تعميم مراعاة منظور جنساني وتمكين المرأة عند تنفيذ الشراكة الجديدة، بما في ذلك تنفيذ البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا؛

٦ - **يشدد** على أن للاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية دورا حاسما في تنفيذ الشراكة الجديدة، ويشجع البلدان الأفريقية في هذا الصدد على أن تزيد، بمساعدة شركائها في التنمية، الدعم الذي تقدمه لتعزيز قدرات هذه المؤسسات وأن تنسقه على نحو فعال، وأن تعمل على تعزيز التعاون الإقليمي وتعزيز التكامل الاجتماعي والاقتصادي في أفريقيا؛

٧ - **يشدد أيضا** على أن إحراز تقدم في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا يتوقف أيضا على تهيئة بيئة وطنية ودولية مواتية لنمو أفريقيا وتنميتها، بما في ذلك اتخاذ تدابير من أجل تهيئة بيئة مواتية على صعيد السياسات العامة تساعد على تنمية القطاع الخاص والمشاريع الحرة؛

٨ - **يشدد كذلك** على أن الديمقراطية واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، وإدارة وتنظيم جميع قطاعات المجتمع بطريقة شفافة وخاضعة للمساءلة، والمشاركة الفعالة من جانب المجتمع المدني بما فيه المنظمات غير الحكومية

وخاصة المنظمات المحلية والقطاع الخاص، هي من الركائز التي لا بد منها لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة والمتمحورة حول الإنسان؛

٩ - **يشدد** على أن ما تواجهه معظم البلدان الأفريقية من تزايد إلى مستويات غير مقبولة في الفقر والاستبعاد الاجتماعي يستلزم اتباع نهج شامل تجاه التنمية وتنفيذ السياسات الاجتماعية والاقتصادية يهدف، في جملة أمور، إلى الحد من الفقر، وتعزيز النشاط الاقتصادي، وتحقيق النمو والتنمية المستدامة، وضمان تهيئة فرص العمل وتوفير العمل اللائق للجميع، وتعزيز التعليم والصحة، وتعزيز الإدماج الاجتماعي، وتحقيق الاستقرار السياسي وإقامة الديمقراطية والحكم الرشيد، وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ومن أجل كفالة تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لأفريقيا؛

١٠ - **يسلّم** بأنه على الرغم من أن المسؤولية عن التنمية الاجتماعية تقع في المقام الأول على عاتق الحكومات، فإن التعاون والمساعدة الدوليين أمران أساسيان لتحقيق هذا الهدف تحقيقا تاما؛

١١ - **يسلّم أيضا** بمساهمة الدول الأعضاء في تنفيذ الشراكة الجديدة في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويشجع المجتمع الدولي، بما فيه المؤسسات المالية الدولية، على دعم الجهود التي تبذلها البلدان الأفريقية، بوسائل منها التعاون الثلاثي الأطراف؛

١٢ - **يرحب** بمختلف المبادرات الهامة التي قام بها الشركاء في تنمية أفريقيا في السنوات الأخيرة، ويؤكد في هذا الصدد أهمية التنسيق في إطار المبادرات المتصلة بأفريقيا من خلال ضمان التنفيذ الفعال للالتزامات الحالية في سياق هذه المبادرات؛

١٣ - **يحث** على المضي في دعم التدابير المتخذة لمواجهة التحديات التي يطرحها القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة في أفريقيا مع التشديد بوجه خاص على الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة والتعليم والفقر والجوع، بوسائل تشمل، حسب الاقتضاء، تخفيف عبء الديون، وزيادة فرص الوصول إلى الأسواق، ودعم القطاع الخاص وتنظيم المشاريع، وتعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية، وزيادة الاستثمار الأجنبي المباشر، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها، وتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة، وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية، واختتام جولة منظمة التجارة العالمية؛

١٤ - **يسلّم** بأن تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الحكومات خلال عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر لم يرق إلى مستوى التوقعات، ويرحب بإعلان الجمعية العامة في قرارها ٢٠٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ عقد الأمم المتحدة

الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) من أجل دعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، بطريقة فعالة ومنسقة؛

١٥ - **يشجع** جميع شركاء التنمية على تنفيذ المبادئ المتعلقة بفعالية المعونة كما أشير إليها في إعلان الدوحة لتمويل التنمية المعتمد في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

١٦ - **يقر** بأنه يتعين على الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي بذل جهود متواصلة لزيادة تدفقات الموارد الجديدة والإضافية لتمويل التنمية من جميع المصادر، العامة منها والخاصة، المحلية منها والأجنبية، لدعم تنمية البلدان الأفريقية؛

١٧ - **يرحب** بالجهود التي يبذلها شركاء التنمية لزيادة مواءمة دعمهم المالي والتقني المقدم إلى أفريقيا مع أولويات الشراكة الجديدة وفقا للاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر أو الاستراتيجيات المشابهة، ويشجع شركاء التنمية على تكثيف جهودهم في هذا الصدد؛

١٨ - **يعترف** بالأنشطة التي تقوم بها مؤسسات بريتون وودز ومصرف التنمية الأفريقي في البلدان الأفريقية، ويدعو هذه المؤسسات إلى مواصلة دعمها لتنفيذ أولويات الشراكة الجديدة وأهدافها؛

١٩ - **يحيط علما** بالتعاون المتزايد فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة دعما للشراكة الجديدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يعمل على زيادة اتساق الأعمال التي تقوم بها المنظومة دعما للشراكة الجديدة، على أساس المجموعات المتفق عليها؛

٢٠ - **يؤكد أهمية المجموعة** التي تعمل في مجال الاتصال والدعوة والتوعية من أجل حشد الدعم الدولي للشراكة الجديدة ويحث منظومة الأمم المتحدة على تقديم المزيد من الأدلة على التآزر بين القطاعات لتشجيع اتباع نهج شامل بشأن المراحل المتعاقبة لتخطيط وتنفيذ برامج التنمية الاجتماعية في أفريقيا؛

٢١ - **يطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم المساعدة إلى أمانة الاتحاد الأفريقي وأمانة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وإلى البلدان الأفريقية في إعداد المشاريع والبرامج ضمن نطاق أولويات الشراكة الجديدة؛

٢٢ - **يدعو** الأمين العام، على سبيل المتابعة لنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، إلى أن يحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة إلى البلدان الأفريقية في تنفيذ مبادرات سريعة الأثر تستند إلى أولوياتها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وذلك لتمكينها من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ويعترف في هذا الصدد بالالتزامات التي أعلنتها بعض البلدان المانحة مؤخرا؛

٢٣ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ تدابير لتعزيز مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، ويطلب إلى المكتب أن يتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة وأن يدرج الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة في تقاريره الشاملة التي سيقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

٢٤ - **يطلب** إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تناقش في برنامج عملها السنوي البرامج الإقليمية الرامية إلى تعزيز التنمية الاجتماعية من أجل تمكين جميع المناطق من تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، بالاتفاق مع البلدان المعنية، وأن تقوم في هذا الصدد بتضمين برامج عمل اللجنة مجالات الأولوية للشراكة الجديدة حسبما يكون مناسبا؛

٢٥ - **يقرر** أن تواصل لجنة التنمية الاجتماعية إبراز الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة والتوعية بها خلال دورتها الثامنة والأربعين؛

٢٦ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يعد تقريرا عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بالتعاون مع مكتب المستشار الخاص المعني بأفريقيا لتقديمه خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية، آخذا في اعتباره كذلك قرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المعنون ''الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في مجال التنفيذ والدعم الدولي.''

باء - مشروع مقرر معروض على المجلس لاعتماده

٢ - توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والأربعين وجدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الثامنة والأربعين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) يحيط علما بتقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السابعة والأربعين[٩]؛

(ب) يوافق على جدول الأعمال المؤقت وعلى وثائق الدورة الثامنة والأربعين للجنة كما ترد أدناه:

(٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٩، الملحق رقم ٦ (E/2009/26).

جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول أعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

تقرير الأمين العام عن تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع: الروابط بين العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع والإدماج الاجتماعي

(أ) الموضوع ذو الأولوية: الإدماج الاجتماعي

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز الإدماج الاجتماعي

(ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة فئات اجتماعية:

'١' برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين؛

'٢' برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛

'٣' خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢؛

'٤' القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقررة الخاصة المعنية بالإعاقة التابعة للجنة التنمية الاجتماعية

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية

تقرير الأمين العام عن أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية لعام ٢٠٠٢

(ج) المسائل المستجدة:

الوثائق

٤ - المسائل البرنامجية ومسائل أخرى.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام بشأن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين: ٢٠١٢-٢٠١٣: البرنامج الفرعي ٣، السياسة الاجتماعية والتنمية

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجنة.

٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والأربعين.

جيم - مقرر يتطلب اتخاذ المجلس لإجراء

٣ - في المقرر التالي الذي اعتمدته اللجنة، يُطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إقرار تسمية خمسة مرشحين لمجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية:

المقرر ١٠١/٤٧

تسمية أعضاء لمجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

تقرر لجنة التنمية الاجتماعية تسمية المرشحين الخمسة التالية أسماؤهم لعضوية مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية وتعرض ترشيحهم على المجلس لإقراره:

(أ) كريستيان كوميليو (فرنسا) لمدة سنتين تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛

(ب) بينا أغاروال (الهند)، وياسيم آرات (تركيا)، وإفلينا داغنينو (البرازيل)، وجوليا سزالاي (هنغاريا) لفترة تبدأ من تاريخ إقرار المجلس لترشيحهم وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

دال - قرارات ومقرر يوجه إليها انتباه المجلس

٤ - يوجه انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القرارات والمقرر التالية التي اعتمدتها اللجنة:

القرار ١/٤٧

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب*

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٣٣-٣٧.

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي اعتمدت فيه برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، والقرار ١٢٦/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي اعتمدت فيه ملحق برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها،

وإذ تشير كذلك إلى الأهداف والغايات المتعلقة بالمجالات ذات الأولوية وهي العولمة، والفقر والجوع، والتعليم والعمالة، المنصوص عليها في تقرير الأمين العام بشأن الغايات والأهداف المتعلقة برصد تقدم الشباب في سياق الاقتصاد العالمي[١٠]،

وإذ تسلم بأن تنفيذ برنامج العمل العالمي وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، يقتضيان المشاركة الكاملة والفعالة للشباب والمنظمات التي يقودها الشباب وغيرها من منظمات المجتمع المدني على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية،

وإذ تؤكد الدور الهام الذي تضطلع به سياسات الشباب الوطنية الفعالة في تشجيع تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تؤكد أيضاً أن زيادة التنسيق والتعاون بين كيانات الأمم المتحدة التي تعمل في مجال الشباب أمر ضروري لجعل عمل منظومة الأمم المتحدة ذي الصلة بالشباب أكثر فعالية،

١ - **تعيد التأكيد** على برنامج العمل العالمي للشباب لسنة ٢٠٠٠ وما بعدها[١١] وملحقه[١٢] باعتبارهما يشكلان مجموعة موحدة من المبادئ التوجيهية التي يطلق عليها من الآن فصاعداً برنامج العمل العالمي للشباب؛

٢ - **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام المعنون ''تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب: التقدم المحرز والمعوقات فيما يتعلق برفاه الشباب ودورهم في المجتمع المدني[١٣]'' ومرفقيه المتضمنين ''أهداف وغايات مجموعة الشباب ورفاهه'' ومجموعة ''الشباب في المجتمع المدني''؛

---

(١٠) A/62/61/Add.1-E/2007/7/Add.1.

(١١) قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠، المرفق.

(١٢) قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٢، المرفق.

(١٣) A/64/61-E/2009/3.

٣ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء النظر في استخدام الأهداف والغايات المقترحة في تقرير الأمين العام على الصعيد الوطني كوسيلة لتيسير رصد التقدم المحرز في مجال رفاه الشباب وإشراكهم في المجتمع المدني وتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام وكيانات الأمم المتحدة المعنية نشر المعلومات عن برنامج العمل العالمي للشباب والأهداف والغايات المقترحة وتشجيع استخدامها على النحو المناسب في العمل البرنامجي ذي الصلة بالشباب؛

٥ - **تشجع** الدول الأعضاء على القيام، بشكل مستمر، بجمع البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة وذات الصلة بالموضوع والموزعة حسب العمر والجنس، لقياس التقدم المحرز في تنفيذ ورصد برنامج العمل العالمي والأهداف والغايات المقترحة في تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لزيادة وضع واقتراح مجموعة من المؤشرات الممكنة ذات الصلة ببرنامج العمل العالمي للشباب والأهداف والغايات المقترحة لمساعدة الدول على تقييم حالة الشباب، وذلك حتى يمكن أن تنظر فيه لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والأربعين وتنظر فيه اللجنة الإحصائية في أقرب فرصة؛

٧ - **تحث** الدول الأعضاء على العمل مع المنظمات التي يقودها الشباب ومع أصحاب المصلحة الآخرين، مثل القطاع الخاص، لتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب والقيام، لدى استخدام الأهداف والغايات المقترحة، بتبادل الخبرات والممارسات الجيدة في هذا الشأن؛

٨ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء أن تقوم، بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة، بتعزيز رفاه الشباب من خلال وضع سياسات وطنية فعالة للشباب كجزء لا يتجزأ من برامجها الإنمائية الوطنية؛

٩ - **تطلب أيضا** إلى الدول الأعضاء إيجاد قنوات فعالة للتعاون وتبادل المعلومات بين الشباب وحكوماتهم الوطنية وغيرها من جهات صنع القرار، وإلى دعم إنشاء ودعم عمل مجالس وطنية مستقلة للشباب، أو هيئات معادلة لها، بما في ذلك برلمانات الصغار، وذلك بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة حيثما يقتضى الأمر؛

١٠ - **تطالب** الدول الأعضاء باتخاذ تدابير ملموسة لزيادة المساعدة المقدمة إلى الشباب في ظروف المنازعات المسلحة، وفقا لبرنامج العمل العالمي للشباب؛

١١ - **تؤكد** على ضرورة أن تقوم الدول الأعضاء والمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص بدعم المنظمات التي يقودها الشباب لتكون مفتوحة وشاملة، ولتعزيز قدرتها على المشاركة في الأنشطة الإنمائية الوطنية والدولية؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمانة العامة أن تقوم، حسبما يكون مناسبا، بإجراء مشاورات مع المنظمات التي يقودها الشباب وتلك التي تركز عليه لكفالة تقاسم المدخلات المتنوعة للشباب مع لجنة التنمية الاجتماعية خلال مداولاتها؛

١٣ - **تؤكد** أهمية الاعتراف بالشباب باعتبارهم عناصر فاعلة في عمليات صنع القرار وفي إحداث التغيير الإيجابي والتنمية في المجتمع؛

١٤ - **تحث** الدول الأعضاء على النظر في إشراك ممثلين للشباب في وفودها إلى جميع المناقشات ذات الصلة في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية وفي غيرها من مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة حسبما يكون مناسبا، مع مراعاة مبدأي التوازن وعدم التمييز بين الجنسين، وتؤكد على ضرورة اختيار ممثلي الشباب هؤلاء عن طريق عملية شفافة تكفل اضطلاعهم بولاية مناسبة لتمثيل الشباب في بلدانهم؛

١٥ - **تقر** بالمساهمة الإيجابية التي يقدمها ممثلو الشباب إلى الجمعية العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى وبدورهم كقناة اتصال مهمة بين الشباب والأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يدعم على نحو واف برنامج الأمم المتحدة للشباب التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة حتى يتمكن من الاستمرار في تيسير مشاركة الشباب بفعالية في الاجتماعات؛

١٦ - **ترحب** بما تحقق مؤخراً من تعاون متزايد بين كيانات الأمم المتحدة في مجال تنمية الشباب، وتطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للشباب مواصلة العمل كجهة تنسيق في منظومة الأمم المتحدة لتعزيز المزيد من التعاون؛

١٧ - **تكرر** أن المسؤولية عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب هي في المقام الأول مسؤولية الدول الأعضاء وتعترف بضرورة تعزيز التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية المتزايدة لتحقيق البرنامج، بما في ذلك دعمها من خلال المساعدة الإنمائية الرسمية؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعزز برنامج الأمم المتحدة للشباب في حدود الموارد المتاحة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لتلبية الطلبات المتزايدة على البرنامج ليقوم بدعم وتقييم واستعراض تنمية الشباب من كافة جوانبها؛

١٩ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى التبرع لصندوق الأمم المتحدة للشباب للإسراع بتنفيذ برنامج العمل العالمي

للشباب في البلدان النامية، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات المناسبة للتشجيع على تقديم التبرعات؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والأربعين، تقريراً شاملا عن التنسيق والتعاون بين كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة في اضطلاعها بأعمالها المتعلقة بالشباب.

القرار ٢/٤٧

تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع*

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[١٤] ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين[١٥]،

وإذ تؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل[١] والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين[٢]، وكذلك إجراء حوار عالمي متواصل بشأن المسائل الاجتماعية، تشكل إطارا أساسيا لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تسلم بوجوب الأخذ في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بنهج محوره البشر،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[١٦] وإلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[١٧]،

وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ بشأن تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع،

---

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٨-١٠.

(١٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(١٥) قرار الجمعية العامة د إ-٢/٢٤، المرفق.

(١٦) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(١٧) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

وإذ تشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ بشأن عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[١٨]؛

٢ - **تؤكد من جديد** الأهمية المحورية للعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق في الحد من الفقر وتحقيق الاندماج الاجتماعي؛

٣ - **تقرر** أن تبقي قيد الاستعراض موضوع العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره عن الموضوع الرئيسي المخصص للاندماج الاجتماعي المقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثامنة والأربعين جزءا عن تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/٢٠٠٨، وعن الصلة بين العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع والاندماج الاجتماعي، وأثر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية الراهنة على العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع والاندماج الاجتماعي.

القرار ٣/٤٧

أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢*

إن لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢[١٩] التي اعتمدتها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة المعقودة في مدريد في الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وإذ تضع في اعتبارها أن مواصلة الاستعراض المنهجي لتنفيذها من قبل الدول الأعضاء أساسية لنجاحها في تحسين نوعية حياة المسنين،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المعنون ”مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة: إطار التنفيذ الاستراتيجي[٢٠]“ الذي استند إلى نتائج أول استعراض

* للاطلاع على المناقشة، انظر الفصل الثاني، الفقرتين ٣٨-٣٩.

(١٨) E/CN.5/2009/4.

(١٩) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢٠) E/CN.5/2009/5.

وتقييم عالميين لخطة عمل مدريد يتضمن مدخلات من الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، بمشاركة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني،

وإذ تسلم بضرورة إدماج المنظور الجنساني في جميع التدابير المتعلقة بالمسنين،

وإذ تسلم بالدور الهام الذي تضطلع به المنظمات الحكومية الدولية المختلفة التي تُعنى بالتدريب وبناء القدرات ووضع السياسات والرصد على الصعيدين الوطني والإقليمي في تشجيع وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد،

١ - **تهيب** بالدول الأعضاء مواصلة جهودها في تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢[١٩]، من خلال جملة أمور منها وضع الاستراتيجيات والسياسات الوطنية، وتحسين جمع البيانات وتبادل الأفكار والمعلومات والممارسات الصالحة، واضعة في اعتبارها تقرير الأمين العام الذي يتضمن الإطار الاستراتيجي لتنفيذ خطة عمل مدريد مستقبلا[٢٠] ودليل التنفيذ الوطني لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة الذي أعدته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، بهدف مساعدة الدول الأعضاء في التركيز على تنفيذ خطة عمل مدريد؛

٢ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى تحديد أولوياتها للسنوات المقبلة، عن طريق جملة أمور منها البناء على الميادين التي حققت فيها نجاحا أثناء عملية الاستعراض والتقييم، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات التي اكتشفت فيها أوجه قصور، بهدف إدخال تحسينات على وضع السياسات؛

٣ - **تشجع** الحكومات على أن تواصل ما تبذله من جهود من أجل تعميم مراعاة شواغل المسنين في برامج عملها المتعلقة بالسياسات، آخذة في الاعتبار الأهمية الحيوية للترابط والتضامن والمعاملة بالمثل بين الأجيال في الأسرة تحقيقاً للتنمية الاجتماعية، ومن أجل إعمال جميع حقوق الإنسان للمسنين، ومنع التمييز بسبب السن وتحقيق الاندماج الاجتماعي؛

٤ - **تحث** الدول الأعضاء على النظر في تضمين استراتيجياتها الوطنية جملة أمور منها نُهج في تنفيذ السياسات، مثل التمكين والمشاركة، والتوعية وتنمية القدرات، والوسائل الضرورية لتنفيذ السياسات مثل وضع السياسات بناءً على الأدلة، والتعميم، والنهج القائمة على المشاركة، والمؤشرات المقترحة، على النحو المبين في تقرير الأمين العام[٢١]؛

(٢١) المرجع نفسه، الفقرة ٦٥.

٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء اتخاذ التدابير المناسبة، بما فيها عند الاقتضاء تدابير تشريعية لتعزيز وحماية حقوق المسنين وتدابير تهدف إلى توفير الأمن الاقتصادي والرعاية الصحية، والعمل في الوقت نفسه على تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والمشاركة الكاملة للمسنين في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم وعلى تقدمهم في السن موفوري الكرامة؛

٦ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير ملموسة لمواصلة حماية ومساعدة المسنين في حالات الطوارئ، وفقا لخطة عمل مدريد للشيخوخة؛

٧ - **توصي** الدول الأعضاء بتعزيز شبكات جهاتها التنسيقية الوطنية المعنية بالشيخوخة، والعمل مع اللجان الإقليمية على تبادل أفضل الممارسات والقيام بمجموعة من أنشطة التوعية من بينها الاستعانة بإدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة في زيادة التغطية الإعلامية لقضايا الشيخوخة؛

٨ - **توصي أيضا** الدول الأعضاء بأن تمد يدها إلى المسنين والمنظمات التي تمثلهم، من خلال تزويدهم بالمعلومات اللازمة والتماس آرائهم بما يجعل عملية التنفيذ الوطني شاملة للجميع؛

٩ - **تدعو** الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة الرئيسيين على الصعيدين الوطني والدولي إلى مواصلة تعاونهم مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها مركز الأمم المتحدة العالمي للتنسيق في مجال الشيخوخة، في مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد؛

١٠ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة استعراض قدراتها الوطنية على وضع السياسات المتعلقة بالمسنين وشيخوخة السكان، بهدف تنفيذ تدابير للنهوض بقدراتها الوطنية في مجال وضع تلك السياسات حسب الاقتضاء؛

١١ - **تشجع** الدول الأعضاء على تشجيع إقامة شبكات إقليمية ودون إقليمية من الخبراء والعاملين في الحكومات والمنظمات غير الحكومية والهيئات الأكاديمية والقطاع الخاص من أجل زيادة الإمكانيات العملية في مجال السياسات المتعلقة بالشيخوخة؛

١٢ - **تشجع** المجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات المانحة الدولية والثنائية، على تعزيز التعاون الدولي، بما يتفق والأهداف المتفق عليها دوليا، لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر، بهدف توفير الدعم الاجتماعي والاقتصادي المستدام للمسنين، بما في ذلك توفيره عن طريق تعزيز قدراتها الوطنية في مجال وضع السياسات وتنفيذها فيما يتعلق بالمسنين، مع مراعاة أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية؛

١٣ - **تشجع أيضا** المجتمع الدولي والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، في إطار ولاية كل منها، على دعم الجهود الوطنية والإقليمية وتوفير التمويل اللازم للبحوث ومبادرات جمع البيانات في مجال الشيخوخة لزيادة فهم التحديات والفرص الناشئة عن شيخوخة السكان، وتزويد واضعي السياسات بمعلومات أكثر دقة وتحديدا عن الشيخوخة والقضايا الجنسانية، مثل المعلومات اللازمة لتخطيط السياسات ورصدها وتقييمها؛

١٤ - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة إلى القيام، في حدود مواردها المتاحة، بتعزيز قدرتها على دعم العمل الدولي المتعلق بالشيخوخة، بغرض تعميق فهم القضايا المتصلة بالشيخوخة، بما في ذلك فعالية تدابير السياسات ذات الصلة؛ وتطلب إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن ما يمكن إنشاؤه من الآليات لتحسين تنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك بالاستناد إلى تقرير الأمين العام المقرر تقديمه خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

المقرر ٤٧/١٠٢

الوثائق التي نظرت فيها لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والأربعين

تحيط لجنة التنمية علما بالوثائق التالية التي عرضت عليها في دورتها السابعة والأربعين:

(أ) تقرير الأمين العام بشأن تعزيز التكامل الاجتماعي[٢٢]؛

(ب) مذكرة من الأمين العام بشأن رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين[٢٣]؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تسمية أعضاء لمجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية[٢٤]؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية[٢٥].

---

(٢٢) E/CN.5/2009/2.

(٢٣) E/CN.5/2009/6.

(٢٤) E/CN.5/2009/7 و Corr.1.

(٢٥) E/CN.5/2009/8.

الفصل الثاني

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة

١ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في جلساتها من الثانية إلى الثالثة عشرة المعقودة في الفترة من ٤ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وقد عرضت على اللجنة الوثائق التالية: A/64/61-E/2009/3 و E/CN.5/2009/2-E/CN.5/2009/6 و E/CN.5/2009/NGO/1-15.

٢ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٤ شباط/فبراير، تكلم رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية أمام اللجنة، ثم ألقى القائم بأعمال مدير شعبة السياسة الاجتماعية والتنمية بيانا افتتاحيا بشأن البند ٣ ككل.

٣ - وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس لجنة المنظمات غير الحكومية للتنمية الاجتماعية بيانا عن نتيجة منتدى المجتمع المدني.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة في إطار بند جدول الأعمال ٣ ككل

الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٤ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٢ شباط/فبراير، عرض ممثل السودان، نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ''الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا'' (E/CN.5/2009/L.3).

٥ - وفي الجلسة الثالثة عشرة، عرض ممثل السودان، نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، تنقيحات لمشروع القرار تم تعميمها في ورقة غير رسمية، وأعلن أن بولندا[(١)] والسويد[(١)] وفنلندا انضمت إلى الدول المقدمة لمشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت إلى الدول المقدمة لمشروع القرار المنقح كل من إسبانيا وإستونيا[(١)] وألبانيا وألمانيا وأندورا وأيرلندا[(١)] وإيطاليا والبرتغال[(١)] وبلجيكا[(١)] وبلغاريا[(١)] وتركيا والجمهورية التشيكية والدانمرك[(١)] وسلوفاكيا وسلوفينيا[(١)] وفرنسا وقبرص[(١)] وكوت ديفوار[(١)] والكونغو[(١)] ولكسمبرغ[(١)] والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية[(١)] والنمسا[(١)] والنيجر وهولندا واليونان[(١)].

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2009/L.3 بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع ألف).

٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، ألقى ممثل اليابان بيانا.

(١) وفقا للقاعدة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع

٨ - في الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، ألقت السيدة ليليت توتخاليان (أرمينيا) نائبة الرئيسة بيانا يتعلق بمشروع القرار المعنون ''تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع'' (E/CN.5/2009/L.5) والذي تم تقديمه على أساس مشاورات غير رسمية.

٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2009/L.5 (انظر الفصل الأول، الفرع دال).

١٠ - وبعد اعتماد مشروع القرار، ألقى ممثل تشيكوسلوفاكيا بيانا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي).

ألف - الموضوع ذو الأولوية: الإدماج الاجتماعي

١١ - نظرت اللجنة في البند ٣ (أ) من جدول الأعمال في جلساتها من الثانية إلى السابعة المعقودة في الفترة من ٤ إلى ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

١٢ - وفي الجلسة الثانية، قام بإلقاء بيانات ممثلو السودان (نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه) وفنلندا وناميبيا (نيابة عن الاتحاد الأفريقي) والاتحاد الروسي واليابان والمكسيك (نيابة عن مجموعة ريو) وإيطاليا والمراقب عن البرازيل.

١٣ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٥ شباط/فبراير، استمتعت اللجنة إلى بيانات من ممثلي جنوب أفريقيا (نيابة عن المجموعة الإنمائية للجنوب الأفريقي) ومصر وبنغلاديش وهولندا وباكستان وتركيا وكوبا وجمهورية كوريا وسلوفاكيا والولايات المتحدة.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، ألقى بيانات المراقبون عن المغرب والجزائر وبيلاروس والفلبين وكولومبيا والمملكة المتحدة وسويسرا وإكوادور وممثل الكرسي الرسولي.

١٥ - وفي الجلسة نفسها، ألقى بيانات المراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الطائفة البهائية الدولية، والرابطة الدولية لمساعدة المسنين، وحلقة تريغلاف، ومنظمة مواطنون متحدون لرد الاعتبار للضالين، وبعثات طائفة أتباع القديس دي ساليس.

١٦ - وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٥ شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى عرض من المنسق التنفيذي لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة، أعقبه حوار تفاعلي مع ممثلي جمهورية تشيكوسلوفاكيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والبرازيل واليابان وإيطاليا.

١٧ - وفي الجلسة نفسها، واصلت اللجنة مناقشتها العامة للبند ٣ (أ) بشأن الموضوع ذي الأولية واستمعت إلى بيانات من ممثلي جمهورية تترانيا المتحدة والصين والهند ونيبال وجامايكا وجمهورية فترويلا البوليفارية وأرمينيا والمكسيك.

١٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، ألقى بيانات ممثلو تونس واليمن وبيرو وفييت نام وكوستاريكا والجمهورية العربية السورية وجمهورية مولدوفا وإندونيسيا.

١٩ - وفي الجلسة السادسة المعقودة في ٦ شباط/فبراير، ألقى بيانات ممثلا أنغولا ونيجيريا والمراقبون عن جمهورية إيران الإسلامية وقيرغيزستان وزامبيا وإسرائيل وهايتي.

٢٠ - وفي الجلسة السادسة أيضا، ألقى ببيانات ممثلو اليونسكو، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة العمل الدولية، وممثلا اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وألقى بيانا المراقب عن منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة.

٢١ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ٦ شباط/فبراير، واصلت اللجنة مناقشتها العامة للبند الفرعي ٣ (أ) واستمعت إلى بيانات من ممثلي غواتيمالا والأرجنتين وبوليفيا.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها، ألقى بيانات المراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الرابطة الدولية لراهبات دخول السيدة العذراء، ومؤسسة راهبات نوتردام دي نامور، ورابطة المتقاعدين الأمريكية.

مناقشة الفريق والعرض المقدم في إطار الموضوع ذي الأولوية

٢٣ - في الجلسة الثالثة المعقودة في ٤ شباط/فبراير، أجرت اللجنة مناقشة فريق بشأن الموضوع ذي الأولوية وهو ''الإدماج الاجتماعي'' واستمعت إلى عرض من وزير الصحة والخدمات الاجتماعية بفنلندا أعقبته عروض مقدمة من أعضاء الفريق التالية أسماؤهم: ويم كوك رئيس وزراء هولندا سابقا والعضو بنادي مدريد؛ وبيينس غاواناس مفوض الشؤون الاجتماعية بالاتحاد الأفريقي؛ وماريا أينيس دا سيلفا باربوزا منسقة البرامج بالمكتب الإقليمي للبرازيل والقرن الجنوبي التابع لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛ وبيمال فنويال المدير القطري لمؤسسة ''المعونة في العمل'' بنيبال. وأجرت اللجنة بعد ذلك حوارا تفاعليا مع

أعضاء الفرق اشترك فيه ممثلو الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وجمهورية كوريا والجمهورية العربية السورية وجامايكا والسودان (نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين).

٢٤ - ووفقا لقرار المجلس ١٨/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، يرد في المرفق الأول لهذا التقرير الملخص الذي أعدته الرئيسة لاستعراض الموضوع ذي الأولوية، تحت عنوان ''الأزمات العالمية الراهنة وأثرها على التنمية الاجتماعية والإدماج الاجتماعي'' وهو يشمل أيضا إشارات إلى مناقشة ''المسائل المستجدة'' في إطار البند ٣ (ج). كذلك وافقت اللجنة على إحالة الملخص إلى رئيس الجمعية العامة كمساهمة في المؤتمر القادم وهو ''المؤتمر المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وأثرها على التنمية'' وإلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي كمساهمة في الاستعراض الوزاري السنوي الذي يجرى خلال دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

الوثيقة التي نظر فيها في إطار البند الفرعي

٢٥ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيسة، قررت اللجنة أن تحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن تعزيز التكامل الاجتماعي[٢] (انظر الفصل الأول، الفرع دال، المقرر ١٠٢/٤٧).

باء - استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة فئات اجتماعية

٢٦ - في الجلسة السادسة المعقودة في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩، شرعت اللجنة في إجراء مناقشة عامة حول البند الفرعي ٣ (ب) واستمعت إلى بيانات من ممثلي الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه) والسنغال والاتحاد الروسي.

٢٧ - وفي الجلسة السابعة المعقودة في ٦ شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى بيانات من ممثلي اليابان وبنغلاديش وموناكو وجامايكا والجمهورية الكورية وسلوفاكيا والمكسيك وإيطاليا والصين ومن المراقبين عن ملاوي والفلبين وقطر ومالطة ورومانيا وكازاخستان وزامبيا والرأس الأخضر والأردن.

٢٨ - وفي الجلسة الثامنة المعقودة في ٩ شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى بيانات من ممثلي باراغواي والسلفادور ومصر وغانا.

---

(٢) E/CN.5/2009/2.

٢٩ - وفي الجلسة نفسها، ألقى بيانا كل من ممثلي منظمة العمل الدولية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

٣٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، ألقى بيانات المراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: مجلس أسقفية الروم الأورثوذكس، والاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة، والتحالف العالمي للشباب، وأخوات العمل الخيري من أتباع القديس سان فنسنت دي بول، وبعثات طائفة أتباع القديس دي ساليس، والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند ٣ (ب) من جدول الأعمال

السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب

٣١ - في الجلسة ١١ المعقودة يوم ١٢ شباط/فبراير، قام ممثل جمهورية مولدوفا[(١)]، بالنيابة أيضا عن البرتغال[(١)] والسنغال والنمسا[(١)] وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورومانيا[(١)] وأوزبكستان[(١)] بعرض مشروع قرار بعنوان ''السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب'' (E/CN.5/2009/L.4) كما تكلم ممثلو ألمانيا وإيطاليا والمكسيك وجنوب أفريقيا وسوازيلند[(١)] وسويسرا[(١)].

٣٢ - وفي الجلسة ١٣ المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، قام ممثل السنغال، نيابة عن البرتغال وجمهورية مولدوفا، بإلقاء بيان ونقح مشروع القرار شفويا. وبعد ذلك انضمت إلى مقدمي مشروع القرار كل من إسبانيا وإستونيا[(١)] وألبانيا[(١)] وألمانيا وأنغولا وإيطاليا وبلجيكا[(١)] وبلغاريا[(١)] وتايلند[(١)] وتونس[(١)] وجنوب أفريقيا والسلفادور وسلوفينيا[(١)] والسودان والسويد[(١)] والسلفادور وسويسرا[(١)] وغانا وغواتيمالا وفرنسا وفنلندا وقبرص[(١)] وكوت ديفوار[(١)] ولكسمبرغ[(١)] والمغرب[(١)] والمكسيك واليونان[(١)].

٣٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا، ألقى المراقب عن الجمهورية العربية السورية ببيان.

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2009/L.4 بصيغته المنقحة شفويا.

٣٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار، ألقى ببيان كل من ممثل هولندا والمراقب عن المملكة المتحدة.

طرائق أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢

٣٦ - في الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، ألقت السيدة لورينا خيمينيز - جيمينيز (جمهورية فنزويلا البوليفارية) بيانا يتعلق بمشروع القرار المعنون ''أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢'' (E/CN.5/2009/L.6) المقدم على أساس مشاورات غير رسمية وقامت بتنقيح النص شفويا.

٣٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار E/CN.5/2009/L.6 بصيغته المعدلة شفويا.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بشأن البند ٣ (ب)

الوثيقة التي نظر فيها في إطار البند الفرعي

٣٨ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيسة، قررت اللجنة أن تحيط علما بمذكرة الأمين العام بشأن رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة[٣] (انظر الفصل الأول، الفرع دال).

جيم - المسائل المستجدة: ''الأزمات العالمية وأثرها على التنمية الاجتماعية''

٣٩ - في الجلسة التاسعة المعقودة في ٩ شباط/فبراير، ألقى ببيان افتتاحي القائم بأعمال مدير شعبة السياسة الاجتماعية والتنمية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٤٠ - وفي الجلسة نفسها، أجرت اللجنة مناقشة فريق حول موضوع ''الأزمات العالمية وأثرها على التنمية الاجتماعية'' واستمعت إلى عروض من طارق بانوري مدير شعبة التنمية المستدامة بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ وفيث إنراريتي الأمين الدائم بوزارة الإعلام والثقافة والشباب والرياضة بجامايكا؛ وزافير براتس - مونيه مدير سياسة العمالة والعلاقات الدولية بالمفوضية الأوروبية؛ وتافينغوا نهونغو مدير السياسة الأفريقية بالرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ وهنك - جان برينكمان رئيس مكتب الاتصال بنيويورك التابع لبرنامج الأغذية العالمي، وجوهو ساري الأستاذ بجامعة كووبيو بفنلندا. وعندئذ شرعت

(٣) E/CN.5/2009/6.

اللجنة في مناقشة عامة واشتركت في حوار تفاعلي مع أعضاء الفرق قدمت فيه الوفود التالية بيانات أو تعليقات أو طرحت أسئلة: الجمهورية التشيكية (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والسودان (نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين) والكاميرون والصين وكوبا ومصر وغانا.

٤١ - وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ١١ شباط/فبراير، واصلت اللجنة مناقشتها العامة بشأن البند الفرعي ٣ (ج) واستمعت إلى بيانات من ممثلي الاتحاد الروسي وبنغلاديش وإيطاليا والإمارات العربية المتحدة (بشأن بند جدول الأعمال ٣ ككل) وجمهورية فنزويلا البوليفارية ومصر.

٤٢ - وفي الجلسة نفسها ألقى ببيان كل من المراقب عن بيلاروس والمراقب عن غيانا.

الفصل الثالث

المسائل البرنامجية ومسائل أخرى

١ - نظرت اللجنة في البنود الفرعية ٤ (أ) و (ب) و (ج) من جدول الأعمال في جلستها العاشرة المعقودة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

ألف - أداء البرامج وتنفيذها في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

باء - برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٢ - في الجلسة العاشرة، ألقى بيانا استهلاليا القائم بأعمال مدير شعبة السياسة الاجتماعية والتنمية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في إطار البندين الفرعيين ٤ (أ) و (ب).

جيم - معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

٣ - وفي الجلسة العاشرة أيضا، قدم مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية تقريرا عن أعمال المعهد.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة

تسمية أعضاء لمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

٤ - وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة تسمية المرشحين الخمسة الآتية أسماؤهم للعمل كأعضاء بمجلس المعهد بعد إقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لترشيحهم: كريستيان كوميليو، وبينا أغاروال، وياسمين أرات، وإفلينا داغنينو، وجوليا سزالاي (انظر الفصل الأول، الفرع جيم، المقرر ١٠١/٤٧).

الوثائق المقدمة في إطار البند ٤

٥ - وفي الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، وبناء على اقتراح من الرئيسة، قررت اللجنة أن تحيط علما بمذكرة الأمين العام التي أحال بها تقرير مجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية[(١)] ومذكرة الأمين العام التي أحال بها تسمية أعضاء لمجلس معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية[(٢)] (انظر الفصل الأول، الفرع دال، المقرر ١٠٢/٤٧).

(١) E/CN.5/2009/6.

(٢) E/CN.5/2009/7 و Corr.1.

الفصل الرابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة

١ - نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول أعمالها في جلستها الثالثة عشرة المعقودة في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وكان معروضا عليها جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والأربعين للجنة (E/CN.5/2009/L.2).

٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورتها الثامنة والأربعين (انظر الفصل الأول، الفرع جيم).

الفصل الخامس

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين

١ - في الجلسة ١٣ المعقودة في ١٣ شباط/فبراير، قامت سها جندي (مصر) نائبة الرئيسة والمقررة بعرض مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين (E/CN.5/2009/L.1).

٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير وعهدت إلى المقررة باستكماله.

الفصل السادس

تنظيم الدورة

ألف – افتتاح الدورة ومدتها

١ – عقدت لجنة التنمية الاجتماعية دورتها السابعة والأربعين بمقر الأمم المتحدة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨ والفترة من ٤ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وقد عقدت اللجنة ١٣ جلسة (من الأولى إلى الثالثة عشرة).

باء – الحضور

٢ – حضر الدورة ٤٥ ممثلا للدول الأعضاء باللجنة. كذلك حضر مراقبون عن الدول الأعضاء الأخرى بالأمم المتحدة والدول غير الأعضاء، وممثلون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات (ترد قائمة بأسماء المشتركين في الوثيقة E/CN.5/2009/INF/1).

جيم – انتخاب أعضاء المكتب

٣ – قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢١٠/٢٠٠٢ أن تقوم اللجنة بعد اختتام الدورة العادية مباشرة بتخصيص الجلسة الأولى من دورتها العادية اللاحقة لغرض واحد هو انتخاب الرئيسة الجديدة وسائر أعضاء المكتب. وفي الجلستين الأولى والثانية المعقودتين في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨ و ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩، قامت اللجنة تنفيذا لذلك المقرر بانتخاب أعضاء المكتب التالية أسماؤهم بالتزكية:

الرئيسة: كيرستي **لينتونين** (فنلندا)

نواب الرئيسة:

ليليت **توتخاليان** (أرمينيا)

طارق محمد عارف **الإسلام** (بنغلاديش)

لورينا **خيمينيس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية)

سها **جندي** (مصر)

٤ – وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٤ شباط/فبراير، عينت اللجنة سها جندي نائبة الرئيسة مقررة للدورة.

دال – جدول الأعمال وتنظيم العمل

٥ – كذلك وافقت اللجنة في جلستها الثانية على إحالة الملخص الذي أعدته الرئيسة للمناقشة المتعلقة بالمسائل المستجدة في إطار البند ٣ (ج)، المعنون ''الأزمات العالمية وأثرها على التنمية الاجتماعية''، إلى رئيس الجمعية العامة كمساهمة في المؤتمر القادم المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وأثرها على التنمية، وكذلك إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي كمساهمة في الاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠٠٩.

٦ – وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة E/CN.5/2009/1. وكان نص جدول الأعمال كما يلي:

١ – انتخاب أعضاء المكتب.

٢ – إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ – متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة:

(أ) الموضوع ذو الأولوية: الإدماج الاجتماعي؛

(ب) استعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة فئات اجتماعية:

'١' برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين؛

'٢' برنامج العمل العالمي للشباب؛

'٣' خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢؛

'٤' القضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة؛

(ج) المسائل المستجدة: ''الأزمات العالمية وأثرها على التنمية الاجتماعية''.

٤ – المسائل البرنامجية ومسائل أخرى:

(أ) أداء البرامج وتنفيذها في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

(ب) برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١؛

(ج) معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة.

٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين.

٧ - وفي الجلسة الثانية أيضا، وبعد إلقاء أمين اللجنة لبيانه، أقرت اللجنة تنظيم أعمالها الوارد في الوثيقة E/CN.5/2009/1، المرفق الأول، كما تم تصويبه شفويا.

٨ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، وفقا لقرار المجلس ١٨/٢٠٠٦، على إيراد الملخص الذي أعدته الرئيسة لاستعراض اللجنة للموضوع ذي الأولوية كمرفق للتقرير النهائي للجنة.

هاء - الوثائق

٩ - ترد بالمرفق الرابع لهذا التقرير قائمة بالوثائق التي عرضت على اللجنة في دورتها السابعة والأربعين.

المرفق الأول

الملخص الذي أعدته الرئيسة للمناقشات المتعلقة بالموضوع ذي الأولوية وبالمسائل المستجدة: "الأزمات العالمية الراهنة وأثرها على التنمية الاجتماعية وعلى الإدماج الاجتماعي"

١ - الإدماج الاجتماعي عملية تعزز تماسك المجتمعات من خلال إدماج جميع الناس في المجتمع وفي عملية اتخاذ القرارات به. وفي الوقت نفسه فإن إدماج جميع فئات السكان يعزز تنمية إمكانيات المجتمعات.

٢ - وعلى هذا فإن الإدماج الاجتماعي هو شرط لقيام مجتمعات مستقرة وآمنة ومنسجمة وسلمية وعادلة توفر الأساس الأمثل للتطور الدينامي والتقدم. وسياسات الإدماج تعزز وتحمي حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ولا يمكن تحقيق الإدماج الاجتماعي وتماسك المجتمعات إلا إذا كانت التنمية عادلة ومستدامة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

الأزمات العالمية الراهنة وأثرها على التنمية الاجتماعية والإدماج الاجتماعي

٣ - إن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية والتقلب الشديد في أسعار المواد الغذائية وأسعار الطاقة وتغير المناخ كلها تمثل تهديدا خطيرا لما تحقق بشق الأنفس من تقدم في التنمية الاجتماعية خلال السنوات الأخيرة. ولا شك في أنه ستكون لها آثار سلبية كبيرة بالنسبة للتنمية الاجتماعية عموما ولتماسك المجتمعات على وجه الخصوص، إلا إذا أخذ المجتمع الدولي بنهج شامل في البحث عن حل مشترك للأزمات الراهنة.

٤ - وقد شهد النصف الثاني من عام ٢٠٠٨ بداية أسوأ أزمة مالية منذ الكساد الكبير الذي شهدته ثلاثينيات القرن العشرين. وأثر هذه الأزمة على الاقتصاد الحقيقي يحد إلى حد خطير من الآفاق الاقتصادية لعام ٢٠٠٩. وعلى الرغم مما تم من الإعلان عن عدد من الخطط التنشيطية الواسعة النطاق، فإنه لا مفر من حدوث حالات انكماش في المدى القصير. وقد أدى حدوث الأزمات على جبهات متعددة في وقت واحد إلى بيئة عالمية تضاءلت فيها آفاق النمو مع انعدام التيقن إلى حد كبير. وقد تمر شهور بل سنوات قبل أن يتحقق الانتعاش الاقتصادي. وهذا الوضع يهدد بانتكاس ما تحقق نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا مثل الأهداف الإنمائية للألفية.

٥ - ويتوقع أن تؤدي انكماشات الأنشطة الاقتصادية إلى ارتفاع كبير في مستويات البطالة وإلى سوء أحوال أسواق العمل بالنسبة للعمال الذين أصبحوا على نحو متزايد

يواجهون انعدام الأمن حتى في فترة النمو الاقتصادي القوي. وسوف يؤدي بطء النمو الاقتصادي بل والنمو الاقتصادي السلبي مصحوبا بالتقلب الشديد في أسعار السلع الأساسية إلى الضغط الشديد على الأجور الحقيقية في اتجاه تخفيضها.

٦ - وتضيف البطالة وانخفاض الأجور مع التقلب الشديد في أسعار المواد الغذائية وأسعار الطاقة عشرات الملايين إلى صفوف الفقراء في العالم.

٧ - وقد أدت زيادات أسعار المواد الغذائية وأسعار الطاقة في العالم في النصف الأول من عام ٢٠٠٨ إلى احتجاجات تتعلق بالمواد الغذائية في كثير من البلدان النامية دفعت ببعض البلدان إلى فرض قيود على الصادرات. وكثير من البلدان الفقيرة هي مستوردة صافية للمواد الغذائية والطاقة وشهدت ارتفاعا حادا في تكلفة وارداتها في عام ٢٠٠٨. والفقراء هم أكثر من يعاني من الأزمات العالمية نتيجة لارتفاع أسعار المواد الغذائية وتدني الدخول والبطالة. وعدد من يعانون الجوع آخذ في الارتفاع.

٨ - وتظهر هذه الأزمات على خلفية من مأزق تغير المناخ في المدى الطويل. فسوف يمثل تغير المناخ وآثاره الاقتصادية والبيئية والاجتماعية تحديا غير مسبوق بالنسبة لتماسك المجتمعات واستقرار العلاقات الدولية ما لم يتم تنفيذ تدابير للتنمية للتخفيف والتكيف على نحو عادل. وتغير المناخ، كما يتجلى في زيادة حدوث وزيادة حدة الأنماط المناخية المتطرفة والكوارث الطبيعية، يؤثر على الزراعة وعلى إنتاج المواد الغذائية ويزيد أزمة الأغذية سوءا. ومن المرجح أن يؤدي تغير المناخ إلى خطر انتشار الأمراض المعدية وإلى ظهور أمراض جديدة بسبب ما يحدث من تغيرات في النظام الإيكولوجي وتغيرات في الأمراض المنقولة بالحشرات مثل الملاريا مما يطرح على النظم الصحية تحديات إضافية.

٩ - وسوف يتطلب تخفيف أثر الأزمات على التنمية الاجتماعية وضع سياسات للمدى القصير وللمدى الطويل تكون شاملة ومتسقة ويتم فيها التسليم بضرورة تنسيق السياسات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وتحقيق التكامل بينها. وقد يكون تخفيض الإنفاق الاجتماعي مغريا في المدى القصير، ولكن آثاره في المدى الطويل ستكون عكسية على الأرجح. فالتخفيض بلا تمييز في الإنفاق الاجتماعي أمر ينبغي تجنبه لأنه سيؤدي على الأرجح إلى خسائر لا تعوض في رأس المال البشري ورأس المال الاجتماعي كما أنه يؤثر على التنمية الاقتصادية في المدى الطويل.

التحديات التي تواجه الإدماج الاجتماعي

١٠ - في المرحلة الراهنة من العولمة، يمكن أن تؤدي أسواق العمل إلى زيادة انعدام الأمن الاقتصادي وزيادة انعدام المساواة، مما يؤثر تأثيرا عكسيا مباشرا على التماسك الاجتماعي في كثير من المجتمعات. والبطالة والعمالة الناقصة والفقر كلها تؤدي إلى الاستبعاد الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، فإن التغيرات الاجتماعية - الديمغرافية مثل التحول الحضري السريع، وشيخوخة السكان، وازدياد الهجرة، وانتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وتفكك هياكل الأسرة، تطرح تحديات خاصة بالنسبة للإدماج الاجتماعي.

١١ - وللاستبعاد الاجتماعي أبعاد متعددة. فمن الجوانب الاقتصادية للاستبعاد الاستبعاد من أسواق العمل ومن فرص الحصول على الأصول. وتشير الجوانب الاجتماعية والثقافية إلى الاستبعاد من التمتع بالأمن الاجتماعي الأساسي، وعدم الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية بما فيها التعليم والصحة والإسكان ووسائل الاتصال، وعدم الحصول على العدل. وهذا الاستبعاد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي يؤدي إلى الاستبعاد السياسي حيث يحال بين الأفراد وبين ممارسة حقوقهم كمواطنين، بما فيها حق المشاركة في اتخاذ القرارات. وإلى جانب الفقر، توجد أسباب رئيسية أخرى للاستبعاد بينها تفاوت الدخول، وتفاوت النمو بين الريف والحضر، والتفاوت في توزيع أصول مثل الأرض، والتمييز المباشر وغير المباشر القائم على نوع الجنس والعنصر والإعاقة والانتماء الإثني.

١٢ - والتمييز بين الجنسين هو من أكثر الأشكال شيوعا للتفاوت الذي أصبح وضعا مألوفا. فالجنس قاسم مشترك بين الفئات الاجتماعية الأخرى وعلامة على الهوية وعلى ضروب التفاوت بين الرجال والنساء في جميع المجتمعات. وكما أن التمييز بين الجنسين يشكل عقبة خطيرة أمام الإدماج الاجتماعي، فإن تحقيق المساواة بين الجنسين ينبغي اعتباره تدبيرا أساسيا لتحقيق الإدماج الاجتماعي.

١٣- ولا بد من اتخاذ خطوات ملموسة لمنع الاستبعاد الاجتماعي ومكافحة جميع أشكال التمييز. وعلى سبيل المثال فإن التعليم الكافي يمكن أن يزيد قدرة الفقراء وغيرهم من الفئات الاجتماعية الفقيرة على المشاركة في الأنشطة السياسة والاقتصادية والاجتماعية. كما أنه يمكن أن يوسع نطاق خياراتهم في الحياة وأن يساعدهم على الخروج من دائرة الفقر المتوارث بين الأجيال. كذلك فإن من المهم جدا النهوض بنظم الصحة في العالم، وخاصة تلك النظم التي تخدم الرضع والحوامل والمسنين والمعوقين. وفي البلدان النامية، يموت كل عام ٩,٦ مليون طفل دون سن الخامسة لأسباب يمكن تجنبها مثل الأمراض المعدية وسوء التغذية. وينبغي

زيادة توفير اللقاحات وتحسين حالة المرافق الصحية. ومن الشواغل المتزايدة أيضا توفير الرعاية الطبية لأعداد متزايدة من المسنين.

ضرورة الأخذ بنهج شامل في التنمية الاجتماعية

١٤ - إن القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق وتحقيق الإدماج الاجتماعي كلها أمور مترابطة يعزز بعضها بعضا، ولهذا يلزم توفير بيئة تساعد على تحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد. ويلزم أن تعتمد الحكومات سياسات اجتماعية واقتصادية وسياسات بالنسبة للعمالة تكون منسقة ومعززة بعضها لبعض. ويجب أن تكون هذه السياسات مشجعة على تحقيق العدل الاجتماعي والإنعاش الاقتصادي والنمو، وأن تكون قابلة للاستمرار اقتصاديا وبيئيا. ولا بد أن يكون النمو الاقتصادي مصحوبا بسياسات اجتماعية لإعادة التوزيع حتى يمكن سد فجوة التفاوت.

القضاء على الفقر

١٥ - إن الفقر يمكن أن يكون سببا ونتيجة للاستبعاد الاجتماعي. ولهذا فإن الحد من الفقر والقضاء على الفقر المطلق مسألتان أساسيتان من مسائل الإدماج الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، ينبغي زيادة التركيز على منع الفقر عن طريق اتباع سياسات اجتماعية أكثر عدلا لتكون لها فعاليتها في حماية فئات السكان الضعيفة من السقوط في هوة الفقر.

١٦ - ولما كانت للفقر أسباب متعددة ومترابطة فإنه يلزم وجود سياسات اجتماعية أكثر شمولا تحقق الاتساق في البرامج الموجهة. ومن الضروري أيضا المحافظة على الحماية الاجتماعية والحفاظ على مستوى الخدمات الاجتماعية والخدمات الصحية حتى في أوقات الأزمة الاقتصادية. وفي تحقيق الإدماج الاجتماعي للفقراء ينبغي بحث وتلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية، بما فيها التغذية والصحة والماء والمرافق الصحية والإسكان وتوفير فرص التعليم والعمل عن طريق وضع سياسات إنمائية متكاملة. وفي الوقت نفسه فإن تمكين الفقراء مسألة أساسية. ولا بد من إيجاد قنوات لإشراك الفقراء والفئات الضعيفة من السكان في تخطيط استراتيجيات وبرامج الحد من الفقر وفي تصميمها وتنفيذها ورصدها. وينبغي أن يكون إشراكهم قائما على أساس احترام كرامتهم وثقافتهم واستخدام مهاراتهم ومعارفهم وقدراتهم الإبداعية، وأن يساعدهم على تنظيم أنفسهم وتثقيف أنفسهم فيما يتعلق بحقوقهم. وينبغي توجيه عناية خاصة إلى ظاهرة تأنيث الفقر لأنها عامل يؤدي إلى الاستبعاد الاجتماعي وإلى نقل الضعف والفقر والاستبعاد من جيل إلى جيل.

العمالة الكاملة والعمل اللائق

١٧ - إن العمالة وتوفير العمل اللائق أمران أساسيان بالنسبة للإدماج الاجتماعي ومساعدة الأفراد والأسر على الخروج من هوة الفقر. ولا بد للمجتمع من أن يساعد على توفير فرص العمل وعلى إتاحة الفرص المتساوية للجميع. ومن المهم بالقدر نفسه أن تصل فوائد النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل إلى كل فرد من أفراد المجتمع.

١٨ - والعمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق هما السبيل إلى الخروج من هوة الفقر وإلى تحقيق الإدماج الاجتماعي للفئات المهمشة وهو ما يقوي التماسك الاجتماعي. وحق العمل والحقوق في مكان العمل وإمكانية التمتع بالحماية الاجتماعية والمشاركة في الحوار الاجتماعي هي العناصر الأساسية فيما يقصد بالعمل اللائق. وتشجيع روح المبادرة وتنظيم المشاريع مسألة بالغة الأهمية. فهي تشجع النمو الاقتصادي والاستثمار وتحقيق الثروات كما أنها أساسية بالنسبة لتوفير فرص العمل الكافية.

١٩ - وينبغي أن تقوم السياسات العمالية التي تشجع الإدماج الاجتماعي على أساس من الممارسات غير التمييزية في العمل وفي التدريب. وينبغي أن تكون هناك أولوية لإشراك الشباب والنساء والسكان الأصليين والمهاجرين والمعوقين في سوق العمل. وزيادة مرونة سوق العمل وتحديث نظم الحماية الاجتماعية هما سبيلان لمساعدة الأفراد على انتهاز الفرص المتاحة ومواجهة التحديات التي تؤدي إليها المنافسة الدولية والتقدم التكنولوجي وتغير الأنماط السكانية.

٢٠ - ولمواجهة الأثر السلبي للأزمة المالية والاقتصادية العالمية الراهنة ينبغي أن تكون المحافظة على العمالة وفرص العمل اللائق أولوية من الأولويات. فالوظائف إذا ضاعت تصبح استعادتها أمرا بالغ الصعوبة. وينبغي التوسع في التدريب على المهارات المناسبة لسوق العمل. والجمع بين التدريب ومرونة أوقات العمل هو إحدى الاستراتيجيات التي يمكن الأخذ بها لتنمية المهارات والتلاؤم مع سوق العمل مع المحافظة على استقرار عقود العمل.

تعزيز الاندماج الاجتماعي

٢١ - لا بد من التسليم بأنه لا يوجد حل ”واحد مناسب للجميع“ بالنسبة للإدماج الاجتماعي على الصعيد الوطني، وذلك لأن معظم البلدان أعدت سياساتها وبرامجها الخاصة في مجال الإدماج الاجتماعي. وهذا المفهوم المتعدد الأبعاد يلزم فهمه جيدا والتعامل معه.

الفئات الاجتماعية

٢٢ - منذ عقد مؤتمر كوبنهاغن في عام ١٩٩٩، أخذت الجهود الدولية المبذولة لتحقيق الإدماج الاجتماعي تتصدى للاحتياجات الخاصة لفئات اجتماعية معينة، وهو ما أدى إلى اعتماد ولايات وصكوك جديدة مثل خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة، وبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، واتفاقية حقوق المعوقين، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والبروتوكول الاختياري للعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان ومنهاج عمل بيجين.

٢٣ - وقد ثبت أن هذه الوثائق كانت بالغة الأهمية بالنسبة لوضع الأسس الهامة للإقلال من الاستبعاد، وضمان المساواة في الفرص بالنسبة لجميع الفئات الاجتماعية، وخاصة عندما تترجم هذه الفرص إلى قوانين وتشريعات داخلية وإلى سياسات وبرامج وطنية. والغرض من التركيز على الفئات الاجتماعية هو تصحيح ضروب التفاوت داخل هذه الفئات وفيما بينها، وتشجيع منظور يراعي العلاقة بين الأجيال ومكافحة علل مثل العنصرية والتحيز ضد المرأة والتحيز ضد المسنين.

٢٤ - على أن التصدي للاحتياجات الخاصة للفئات الاجتماعية، وإن يكن أمرا حيويا، فإنه لا يكفي لتحقيق نموذج الإدماج الاجتماعي الواسع الذي أيده مؤتمر القمة العالمي للتنمية. فإلى جانب مساعدة جميع الفئات والأفراد على أن تصبح جزءا حقيقيا من المجتمع، يتطلب الإدماج الاجتماعي تغيير المعايير والمبادئ الاجتماعية التي تقوم عليها العلاقات غير المتكافئة. وعلاوة على ذلك، ينبغي التسليم بأن الفئات الاجتماعية لا تتطلع كلها بالضرورة إلى الاندماج في المجتمع الأكبر. فهي تريد أن تندمج ولكن على نحو يتيح لها الاحتفاظ بهوياتها الإثنية والثقافية. وفي هذا الصدد فإن احترام التنوع والقدرة على التعايش مع ذوي الخلفيات المختلفة أمران أساسيان لتحقيق الإدماج الاجتماعي.

استراتيجيات أكثر طموحا لتحقيق التنمية الاجتماعية

٢٥ - إن تعزيز الإدماج الاجتماعي المستدام يحتاج إلى استراتيجيات وطنية شاملة لتشجيع النمو مع تحقيق العدل من خلال تحقيق استقرار الاقتصاد الكلي والإدارة السليمة للمالية العامة، مع وضع نظم ضريبية عادلة وتصاعدية وتوفير آليات للحماية الاجتماعية. وليست الحكومة وحدها هي المسؤولة عن تعزيز الإدماج الاجتماعي الحكومي ولكنها مسؤولية ينبغي أن تشترك فيها جميع قطاعات الاقتصاد وجميع قطاعات المجتمع بأسره، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني. فهذا التعاون هو وحده الذي يمكن أن يحقق التقدم الحقيقي نحو القضاء على التمييز والظلم ويمهد السبيل إلى المشاركة الحقيقية.

الحماية الاجتماعية

٢٦ - إن الحماية الاجتماعية هي استثمار في البشر وهي، في المدى الطويل، استثمار في التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وهي تسهم إسهاما حيويا في تحقيق الأهداف الإنمائية الرامية إلى القضاء على الفقر ولها أثرها الإيجابي بالنسبة للنمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي والتنمية الاجتماعية. والدولة مسؤولة عن كفالة المساواة في فرص الانتفاع بنظم الحماية الاجتماعية الجيدة الأداء والقابلة للاستمرار، وذلك لتمكين الناس من إدارة ما يواجهونه من المخاطر الاقتصادية والاجتماعية. ذلك أن نظم الحماية الاجتماعية، بما فيها الخدمات الاجتماعية والصحية وضمان الدخول، يساعد الناس على مواجهة الأزمات وتجنب الخسائر التي لا تعوض في الأصول الإنتاجية وفي رأس المال البشري، وخاصة في فترة يتسم فيها الاقتصاد بالتباطؤ والنقص الشديد في التيقن. ووجود نظام للحماية الاجتماعية جيد الأداء يعزز فرص المرأة في المشاركة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في المجتمع، بما في ذلك المشاركة في فرص العمل. ونظم الحماية الاجتماعية ضرورية للمحافظة على التماسك الاجتماعي وتعزيزه. ويجب أن تكون هذه النظم قائمة على مبدأ التغطية الشاملة. ويجب تصميمها بحيث تكون كافية وقابلة للتكييف ومتسمة بالكفاءة وسهلة الانتفاع بها وقابلة للاستمرار من الناحية المالية، ولا بد أيضا من وجود الحوافز المالية المناسبة التي تشجع الناس على البحث بحثا إيجابيا عن العمل. ولا بد في الوقت نفسه من مساعدة غير القادرين على العمل. ويشمل هذا مساعدة المسنين.

٢٧ - إن الاتجاهات الديمغرافية الراهنة وتزايد عولمة الاقتصاد يطرحان تحديات كبيرة على الاقتصادات الوطنية وعلى المجتمعات. ويجب أن تكون نظم الحماية الاجتماعية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء قائمة على أساس المبادئ العامة للمساواة في الحقوق والكرامة ولكن تصميمها يجب أن يكون مناسبا للظروف الخاصة لكل بلد. ويمكن للمجتمع الدولي أن يساعد الدول على الاستجابة للتحديات الراهنة، وخاصة في هذا الوقت الذي تستفحل فيه الأزمة العالمية. وينبغي بذل جهد خاص لتوفير الحماية الاجتماعية للجميع، بما في ذلك حقوق العمال في الاقتصاد غير المنظم وفي المناطق الريفية.

٢٨ - وقد تبين من حسابات منظمة العمل الدولية أنه يمكن توفير مجموعة أساسية من عناصر الحماية الاجتماعية، بما فيها تحويلات الدخل، في جميع البلدان النامية تقريبا. وهناك ما يقرب من ثلاثين بلدا من البلدان ذات الدخل المنخفض في مختلف أنحاء العالم بها بالفعل عناصر من التحويلات الأساسية وتتوافر بها فرص الحصول على الخدمات الأساسية. وتشير الدلائل إلى أن التحويلات الاجتماعية تؤدي أيضا إلى أنواع كثيرة من الآثار الخارجية المفيدة

اقتصاديا. والتخطيط المالي السليم وحُسن الإدارة والتصميم السياسي كلها عوامل ضرورية في تنفيذ هذه الضمانات الأساسية. وينبغي دعم جهود منظمة العمل الدولية وغيرها لوضع التوجيهات فيما يتعلق بتحديد التحويلات الأساسية والخدمات الأساسية وطريقة تمويلها وأنماط تنفيذها.

سياسة الأسرة

٢٩ - إن الأسرة عامل قوي في تحقيق الإدماج الاجتماعي والاتساق الاجتماعي. وسياسات الأسرة هي تدابير طويلة الأجل تشجع وتعزز الاندماج الاجتماعي. وينبغي تصميم السياسات المتمركزة على الطفل والموالية للأسرة وتقديم الدعم المالي وتوفير الخدمات المحلية بحيث تعزز قدرات الأسر وتساعد على تمتع المرأة بحقوق مساوية.

٣٠ - وينبغي بذل الجهود والقيام بالمبادرات لضمان زيادة تعزيز التحقيق الفعلي والتنفيذ المستمر للأهداف المقررة للسنة الدولية للأسرة، بالتزامن مع الإعداد للاحتفال القادم في عام ٢٠١٤ بمرور عشرين عاما على تنظيم السنة الدولية للأسرة.

العمل التطوعي وإشراك المجتمع المدني

٣١ - إن إتاحة الفرص للعمل التطوعي ينبغي أن ينظر إليها على نحو متزايد على أنها وسيلة لتعزيز الإدماج الاجتماعي. فقد أسهم العمل التطوعي في تنمية رأس المال الاجتماعي للفئات الاجتماعية، بما فيها الفئات التي كانت تقليديا تجد نفسها مهمشة ومستبعدة من الأنشطة الإنمائية الرئيسية. كما أن العمل التطوعي يساعد الأفراد المستبعدين على زيادة مشاركتهم واندماجهم، ويمكن الشباب من اكتساب المهارات والخبرات التي تيسر دخولهم إلى سوق العمل وتتيح للمسنين مواصلة المشاركة النشطة في مجتمعاتهم المحلية وعلى أن يتمتعوا بحياة أكثر صحة وأوفى جزاء.

وسائل الإعلام والاتصال

٣٢ - إن قدرة تكنولوجيا وسائل الإعلام والاتصال الحرة على نقل الرسائل التي تساعد على زيادة الإدماج الاجتماعي مسألة لا ينبغي التقليل من أهميتها. فمع ما تحقق مؤخرا من أوجه التقدم في تكنولوجيا الاتصالات أصبح من الممكن استهداف فئات معينة داخل المجتمع الأوسع. وينبغي لوسائل الإعلام أن تساهم في مكافحة القولبة السلبية وكراهية الأجانب والتمييز.

الالتزام، وتوجيه السياسات، والعمل

٣٣ - إن تحقيق أهداف ''المجتمع للجميع'' يتطلب الالتزام والتضامن الاجتماعي من جانب جميع أعضاء المجتمع وجميع قطاعاته. والأمر يحتاج إلى القيادة السياسية القوية وإلى الشفافية في اتخاذ القرارات وإلى التجديد الاجتماعي والعمل في الوقت المناسب.

٣٤ - على أنه لا بد من ترجمة الالتزام السياسي إلى أعمال ملموسة تحقق الإدماج الاجتماعي عمليا وتبقي عليه في مقدمة قائمة الأولويات حتى في أوقات الأزمة. والأزمات الراهنة لن تكون مجرد تحديات تواجه المجتمعات، ولكنها فرصة للتشديد على أهمية الإدماج الاجتماعي وزيادة التركيز على تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع على قدم المساواة. ولا بد من سياسات وبرامج ذات وجهة عملية تحقق نتائج ملموسة. وينبغي أن تكون هذه السياسات والبرامج قائمة على أساس من البيّنات وأن تدعمها البحوث ذات الصلة بالنسبة للسياسات وأن تتم متابعتها بالتقييم المنتظم للنتائج.

٣٥ - وكل بلد يتحمل المسؤولية الأولى عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيه. وينبغي أن تشمل السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية تعزيز الإدماج الاجتماعي والتماسك الاجتماعي. وينبغي أن يستمر الحوار حول إمكانية وجود ''حد أدنى للمستوى الاجتماعي في العالم'' وأن يستمر بحث الخيارات وتقييمها.

٣٦ - وثمة بالفعل تقدم يبعث على الأمل. وعلى سبيل المثال، فقد اعتمد الاتحاد الأفريقي في عام ٢٠٠٩ الموقف الأفريقي الموحد بشأن الإدماج الاجتماعي وإطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا وإعلانا بشأن التنمية الاجتماعية.

٣٧ - ويعقد مجلس أوروبا في موسكو بالاتحاد الروسي في شباط/فبراير ٢٠٠٩ أول مؤتمر يعقده المجلس للوزراء المسؤولين عن التماسك الاجتماعي، وهو المؤتمر الذي سيتناول موضوع ''الاستثمار في التماسك الاجتماعي - الاستثمار في استقرار المجتمع ورفاهه''.

٣٨ - ووجود بيئة دولية تساعد على وجه الخصوص على تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك الوفاء بالالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية (٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي)، والإعفاء من الديون، وإتاحة إمكانية الوصول إلى الأسواق، وتقديم الدعم التقني، كل هذه أمور بالغة الأهمية بالنسبة لدعم الجهود الوطنية المبذولة لتعزيز الإدماج الاجتماعي.

٣٩ - والتعاون والتنسيق على الصعيد الدولي أمران حتميان للتغلب على آثار الأزمات العالمية. وينبغي ألا تهمل الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية. وينبغي أن ينظر إلى

العدالة الاجتماعية في العالم على أنها سلعة عامة عالمية ينتفع بها الجميع. وينبغي للمجتمع الدولي أن يأخذ بنهج شامل في البحث عن حل للأزمات. وفي الوقت نفسه فإنه لا يوجد حل واحد يناسب جميع الظروف.

٤٠ - والمجتمع الدولي وشركاء التنمية، ومنهم على وجه الخصوص المؤسسات المالية الدولية والمانحون، مدعوون جميعا إلى زيادة التعاون الدولي من أجل التنمية وتقديم الدعم الفعال للجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ خطط التنمية الاجتماعية. والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الدولي في تنمية القدرات، والتبادل العام للممارسات الجيدة، كلها أمور أساسية لتعزيز الإدماج الاجتماعي. وللتعاون الإقليمي فعاليته عادة من حيث التكاليف وتنبثق منه نماذج وتطبيقات مناسبة فيما يتعلق بالسياسات.

المرفق الثاني

قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والأربعين

الرمز	بنـد جـدول الأعمال	العنوان
A/64/61-E/2009/3	٣ (ب)	تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب: التقدم المحرز والمعوقات فيما يتعلق برفاه الشباب ودورهم في المجتمع المدني
E/CN.5/2009/1	٢	جدول الأعمال المؤقت المشروح وتنظيم الأعمال المقترح
E/CN.5/2009/2	٣ (أ)	تقرير الأمين العام عن تعزيز التكامل الاجتماعي
E/CN.5/2009/3	٣	تقرير الأمين العام عن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/CN.5/2009/4	٣	مذكرة الأمين العام بشأن تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع
E/CN.5/2009/5	٣ (ب)	تقرير الأمين العام عن مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة: إطار التنفيذ الاستراتيجي
E/CN.5/2009/6	٣ (ب)	مذكرة من الأمين العام بشأن رصد تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة
E/CN.5/2009/7 و Corr.1	٤ (ج)	مذكرة من الأمين العام بشأن تسمية أعضاء بمجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2009/8	٤ (ج)	مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية
E/CN.5/2009/L.1	٦	مشروع تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والأربعين
E/CN.5/2009/L.2	٥	جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والأربعين للجنة
E/CN.5/2009/L.3	٣	مشروع القرار المعنون ''الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا''
E/CN.5/2007/L.4	٣ (ب) '٢'	مشروع القرار المعنون ''السياسات والبرامج المتصلة بالشباب''
E/CN.5/2009/L.5	٣ (ب)	مشروع القرار المعنون ''تشجيع العمال الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع''
E/CN.5/2009/L.6	٣ (ب) '٣'	مشروع القرار المعنون ''أول استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢''
E/CN.5/2009/CRP.1	٤ (ب)	مذكرة من الأمين العام بشأن مشروع برنامج عمل شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية بالأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (بالإنكليزية فقط)
E/CN.5/2009/CRP.2	٣ (ج)	مذكرة من الأمين العام بشأن أثر الأزمات العالمية الراهنة على التنمية الاجتماعية (بالإنكليزية فقط)
E/CN.5/2009/NGO.1 -15	٣ (أ)	بيان مقدم من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي